

حكومة الإنقاذ الوطني

ديوان رئاسة الوزراء



قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية

بشأن إضافة بعض الأشخاص والجهات لجدول الحراسة المرفق بالقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٢ ميلادية المعدل
للقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص

مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.

- وعلى القانون المدني الليبي.

- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بتعديل القانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بشأن إدارة
أموال وممتلكات بعض الأشخاص.

- وعلى القانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفي والتعبئة العامة
وتحكيم رئيس حكومة إنقاذ وطني.

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادي بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.

وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادي بشأن تمديد مدة تحكيم النائب الأول
بمهام رئاسة مجلس الوزراء حكومة الإنقاذ الوطني.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٤١٣ لسنة ٢٠١٢ ميلادي بتشكيل لجنة وتحديد مهامها.

- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السابع عشر بتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٠١٥ ميلادية.

قدر

مادة (١)

تضاف إلى جدول الحراسة المرفق بالقانون رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بتعديل القانون رقم
(٣٦) لسنة ٢٠١٢ ميلادية بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص كل من :-

١- عبد الرحمن محمد شلقم

٢- محمود جبريل إبراهيم.

٣- عبدالله أحمد ناصر.

٤- صقر أدم الجروشي.

٥- إبراهيم عمر الدياشي.

٦- فاطمة عبدالله الحمروش.

٧- شركة استثمار للاستثمارات السياحية المساهمة.

٨- شركة إفريقيا للاستثمارات والتنمية المساهمة.

٩- شركة بابل للتوكيلات الملابسية المساهمة.

١٠- الشركة الوطنية للإعمار القابضة.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر بتاريخ ٣٩ شعبان ١٤٣٦ هـ
لعام ٢٠١٥ ميلادي

